

اعطاء الزكاة لمن ليست لديه سيولة ولا يستطيع تسهيل أصوله/الإثنين)92-8-2202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال يقول هل يجوز اعطاء الزكاة لتاجر ليس عنده سيولة ليصرفها الان على نفسه واولاده لكن عنده سلعة ينتظر ان يأتي موسم رواجها لكي يبيعها ويربح فيها. واذا باعها الان فسيبيعها برأس المال او اقل - [00:00:01](#)

وليكن عنده بعد هذا السلع يتاجر فيها طبعاً القاعدة يربح الله انما الصدقات للفقراء والمساكين ومن ملك اصولاً صار بها غنيا فهو ليس من اهل الزكاة ان كان في مقدوره تسهيلها وقضاء حاجته منها - [00:00:22](#)

على كلها وهو تكون فائضة عن حوائجه الاصلية على كل حال. يبدو ان الانسب لصاحب هذه الحالة ان يعان صاحب هذه الحاجة ان يعان بقرض يتجاوز به ازمته ثم يرده بعد ذلك عند ميسرته - [00:00:42](#)

بذن الله والله تعالى اعلى واعلم - [00:01:03](#)